صالح المطيري: سن التشريعات الهادفة إلى حماية الأسرة مطلب شرعي ودستوري

5 نواب يقترحون خفض ساعات العمل للأم التي ترعى أطفالا

بدر الملا

خالد العتيبي

شعيب المويزري

أعلن 5 نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بتعديل المادة "55" من قانون رقم 21 لسنة 2015 في شأن حقوق الطفل.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب د. صالح المطيري وخالد العتيبي ود. بدر الملا ود. عبد العزيز الصقعبي، وشعيب المويزري بخفض ساعات العمل للأم العاملة التي تقوم برعاية طفلها وتحديد ساعات العمل من 8:30 إلى 12:30 للفترة الصباحية وتخفيض ساعتين للفترة المسائية، ولا يترتب على ذلك أي تخفيض في الأجر.

ونص الاقتراح على ما يلي:

المادة الأولى: تستبدل بنص المادة 55 من القانون رقم 21 لسنة 2015 المشار إليه النص التالي:

يكون للأم العاملة التي تقوم برعاية طفلها تحديد ساعات العمل من 8:30 إلى 12:30 للفترة الصباحية وتخفيض ساعتين للفترة المسائية، ولا يترتب على ذلك أي تخفيض في الأجر.

مادة ثانية: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة ثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء- كل فيما يخصه-تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية على أن الدستور الكويتي اهتم بالأسرة والطفل إذ نص في المادة "9" منه على أن "الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها، ويقوي أواصرها، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة" كما نصت المادة "10" من الدستور ذاته على أن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال وتقيه الإهمال الأدبي والجسماني والروحي.

تأكيداً بالاعتراف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة وبحقوقهم المتساوية، وإيمانا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره والرغبة بالرقي الاجتماعي ورفع مستوى الحياة من دون أي نوع من أنواع التمييز، وتأكيداً أن للطفولة الحق في رعاية وحماية خاصتين وبأن الأسرة باعتبارها هي اللبنة الأساسية الأولى في المجتمع لنمو الأطفال ينبغي أن تولي لها رعاية خاصة لتتمكن من الاضطلاع الكامل بمسؤولياتها وإذ ينبغي للطفل أن ينشأ في بيئة عائلية في جو من الاهتمام والرعاية والراحة وتربيته بروح المثل الأعلى.

وبسبب عدم النضج البدني والعقلي للطفل فإنه يحتاج إلى إقرار تشريعات خاصة توفر له الحماية القانونية اللازمة حتى نهاية مرحلة الطفولة وبحكم ضعف الطفل وقلة حيلته فإن المجتمع والأسرة ومؤسسات الدولة كافة مسؤولة عن رعايته وحمايته.

وترسيخاً لنصوص الدستور التي أولت رعاية خاصة للطفل وتنفيذا للمعاهدات الدولية التي أبرمتها دولة الكويت بشأن حقوق الطفل، حيث نص الدستور في مادته التاسعة على " أن الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة "، كما نصت المادة العاشرة على أن " ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال وتقية الإهمال الأدبي والجسماني والروحي".

وانبثاقا من هذه المبادئ الأخلاقية والاجتماعية التي يحرص الدستور عليها كجزء من كيان المجتمع الكويتي، جاء هذا التعديل على القانون وتحدد ساعات العمل للأم العاملة لكي تتمكن من رعاية الطفل وتربية صحيحة، وتأكيدا لواجبات الدولة والمجتمع والأسرة إزاء توفير المتطلبات الخاصة للطفل وتوعيته وضمان حقوقه وعدم المساس بها وفقا لأحكام هذا القانون.

من جهته قال النائب د. صالح المطيري إن تفعيل دور حماية الأسرة مطلب شرعي، من خلال سن التشريعات الداعمة انطلاقا من أسس دستورية.

وأوضح المطيري في تصريح بالمركز الإعلامي بمجلس الأمة أن الدستور الكويتي اهتم بالأسرة والطفل ونص في مادته التاسعة على أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن ويحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة.

وبين أنه من هذا المنطلق تقدم وعدد من النواب باقتراح بقانون لتعديل المادة ٥٥ من القانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥ في شأن حقوق الطفل يقضي بخفض ساعات العمل للأم العاملة التي تقوم برعاية طفلها.

وأضاف إن التعديل ينص على تحديد ساعات العمل للأم العاملة التي تقوم برعاية طفلها من الساعة ٨.٣٠ صباحا إلى الساعة ١٢.٣٠ ظهرا، وإن كان العمل في الفترة المسائية يتم خفض ساعتين من ساعات العمل من دون أن يترتب على ذلك أي تخفيض في الأجر.

وأشار إلى أن الاقتراح يهدف إلى منح حيز من الوقت للأم العاملة الكويتية لرعاية أسرتها، مبينا أن العبرة ليست بعدد ساعات العمل وإنما بالإنتاجية.

صالح المطيري

عبدالعزيز الصقعبي

بعد التأخير الملحوظ في تسليمها

نواب: تمكين الأسر المستفيدة من قسائم خيطان الجنوبي ضرورة

هشام الصالح

حمد روح الدين

هشام الصالح يقترح تسليم القسائم الجاهزة في المشروع لمؤسسة الرعاية السكنية

بينما يثير تأخر تسليم قسائم خيطان الجنوبي إلى الأهالي حفيظة نواب مجلس الأمة فقد أعلن النائب د.هشام الصالح عن تقدمه باقتراح برغبة، بقيام وزارة الأشغال بإجراءات التسلم الخاصة بالقسائم الجاهزة في القطعتين 2-1 من مشروع خيطان الجنوبي وتسليمها للمؤسسة العامة للرعاية السكنية، وتمكين الأسر المستفيدة من قسائمها السكنية.

ونص الاقتراح على ما يلي:

ألزمَ القانون رقم "47" لسنة 1993 المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتوفير هذه الرعاية لمستحقيها في مدة لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ تسجيل الطلبات وبصفة استثنائية في مدة ثماني سنوات بالنسبة للطلبات المسجلة عند تاريخ صدور ذلك القانون.

مخطط قسائم خيطان الجنوبي

وقد أطلقت الدولة مشاريع إسكانية عديدة متفاوتة الحجم لتلبية الطلبات الملحة للأسر الكويتية المتعطلة للظفر بشروط السكينة والاستقرار التي تعتبر من دعامات المجتمع التي تصونها الدولة ويكفلها الدستور.

غير أن استكمال إنجاز غالبية تلك المشاريع اصطدم بالكثير من العوائق التي تعود إلى السوء في التقدير أو التقاعس في التدبير ما حول أحلام وآمال الأسر في تسلم مساكنها - الموزعة ورقيا - إلى كوابيس جراء طول سنوات الانتظار وتسويف مواعيد الإنجاز وتعثر الأشغال.

ويعتبر مشروع خيطان الجنوبي الذي تقدر قسائمه بحوالي 1448 قسيمة نموذجا لذلك، حيث لم يتم تسلم الأشغال الخاصة بالقطعتين 2-1 من المقاول إلى الآن بالرغم من التصريحات الرسمية التي تفيد بأن نسبة الإنجاز ناهزت 98% في أوائل أكتوبر 2021 " تاريخ انتهاء المدة التعاقدية مع هيئة الطرق والنقل البري " ولأنّ القاعدة المأثورة تقول "إنّ ما لا يدرك كله لا يترك جله".

وبما أن واقع الأمر في مشروع خيطان الجنوبي يؤكد توافر أراض جاهزة قابلة للتوزيع وأخرى غير ذلك بسبب وجود أنقاض من صخور وأتربة وغيرها قد يتطلب إخلاؤها مزيدا من الوقت.

وحرصا على إنهاء معاناة كثير من الأسر المنتظرة في طابور الإسكان لسنوات طويلة، فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة بقيام وزارة الأشغال العامة بإجراءات التسلم الخاصة بالقسائم الجاهزة في القطعتين 2-1 من مشروع خيطان الجنوبي وتسليمها للمؤسسة العامة للرعاية السكنية و التي عليها مخاطبة كل الجهات المعنية من أجل تمكين الأسر المستفيدة من قسائمها السكنية.

أعلن النائب د. حمد روح الدين عن تقدمه باقتراح برغبة في شأن إعفاء أهالي منطقة خيطان الجنوبي من تحمل قيمة الأراضي الممنوحة لهم على أن يتحملوا تكاليف إزالة الأنقاض التي تخص قسيمته.

روح الدين: إعفاء الأهالي من تحمل قيمة الأراضي على أن يتحملوا تكاليف إزالة الأنقاض

أن يتحملوا تكاليف إزالة الأنقاض، قال في مقدمته ما يأتي:

تم الإعلان في عام 2017 عن تخصيص أراض للمواطنين في منطقة خيطان الجنوبي، وحتى تاريخ هذا الاقتراح لم يتم تسليم أهالي المنطقة أذونات البناء ونمى إلى علمنا أن سبب التأخير هو وجود أنقاض على الأراضي المخصصة لهم ما يستدعي إزالتها قبل تسليمهم أذونات البناء، ولما كان ذلك سوف يتسبب بمزيد من التأخير ويلحق الضرر بأصحاب القسائم الذين طال انتظارهم قرابة خمس سنوات، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

إعفاء أهالي منطقة خيطان الجنوبي من تحمل قيمة الأراضي الممنوحة لهم والبالغة 15000 دينار على أن يتحمل كل مواطن تكاليف إزالة الأنقاض التي تخص قسيمته.

استفسر من وزير المالية عن طريقة مخاطبة الموظفين المحالين إلى التقاعد الجهات المختصة

الطريجي لإطلاق أسماء الرياضيين أصحاب الإنجازات على الملاعب والصالات الرياضية

عبدالله الطريجي

أعلن النائب د. عبدالله الطريجي عن تقدمه باقتراح برغبة في شأن إطلاق أسماء الرياضيين أصحاب الانجازات على الملاعب والصالات الرياضية ووضع ضوابط لاختيارهم، قال في مقدمته ما يلي:

نظرا لما قدمه بعض الرياضيين في مختلف الألعاب الجماعية والفردية وإحرازهم الكثير من الإنجازات والفوز بالبطولات والدورات ومنهم الجيل الذهبي في لعبة كرة القدم الذين تمكنوا من الوصول إلى نهائيات بطولة كأس العالم عام 1982، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

1 - إطلاق أسماء اللاعبين الذين حققوا إنجازات لدولة الكويت بالفوز بالبطولات الجماعية أو الفوز بالميداليات على الملاعب والصالات الرياضية أو على مداخل بوابات استاد جابر أو الملاعب الرياضية في المناطق السكنية، مع وضع صورة اللاعب مع نبذة مختصرة عن سيرته الذاتية.

2 - أن تضع وزارة التربية والهيئة العامة للرياضة الشروط والضوابط لاختيار اللاعبين الذين حققوا إنجازات وبطولات لدولة الكويت.

من جهة أخرى وجه الطريجي سؤالاً إلى وزير المالية، وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، نص على الآتي:

لوحظ من خلال بعض القرارات في الشركات والهيئات الحكومية التابعة لكم أن من يعتمد أو من يخاطب الموظف عند إحالته إلى التقاعد يكون هو أقدم منه في الوظيفة، علماً بأن شروط وقوانين ديوان الخدمة المدنية لم تفرق بين الموظفين الحكوميين في إجراءات إحالتهم إلى التقاعد، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

- صورة ضوئية من المخاطبات التي تمت أخيراً ممن اعتمد أو خاطب هؤلاء الموظفين المحالين إلى التقاعد سواء كان ذلك في الهيئة العامة للاستثمار أو المجموعة الاستثمارية العقارية.
- كشف مقارنة بسنوات الخدمة وسنة التخرج للمسؤولين ممن قرر أو خاطب من أحيلوا من الموظفين إلى التقاعد.